

The Universality of Islamic Legislation and the Secular view.. Reviewing and Criticism

Nisreen Shaker Hakim

PhD student in comparative interpretation, Bintul-Huda Foundation for Islamic Sciences, Iran.

E-mail: zahra599.569@gmail.com

Summary

Secularism has presented itself, in recent ages, as an alternative to the religious existence in human life. After man had taken himself away from the Church, secularism hastened to heal the wound of that separation by convincing people of their ability to be legislators and take the place if the divine religious legislations. There was no similarity between the secular products (and the calls aroused by secularism to achieve the alleged freedom of man), and the divine legislations that Islam had brought to be universal and comprehensive for every time and place. The article discusses the characteristics of the Islamic legislation represented by (the divinity of legislation, innate accordance, existential richness, and the reality of taking place), and shows evidences on the universality of the Islamic legislation through reason and tradition. The article shows that comprehensiveness is one of the axioms of belief in Islam. The article, then, discusses the most important spurious arguments of secularism against the universality of the Islamic rulings and legislations, which cannot withstand the rational and traditional texts and arguments.

Keywords: Islamic legislation, secularism, foundations of secularism, the evidence of the universality of legislation, criticism of universality, secular view.

Al-Daleel, 2023, Vol. 6, No. 20, PP .66-86

Received: 13/03/2023; Accepted: 16/04/2023

Publisher: Al-Daleel Institution for Studies and Research

Othe author(s)





عالمية التشريع الإسلامي والنظرة العلمانية.. عرض ونقد

نسرين شاكر حكيم

طالبة دكتوراه في التفسير المقارن، مؤسسة بنت الهدى للعلوم الإسلامية، إيران.

البريد الإلكتروني: zahra599.569@gmail.com

الخلاصة

طرحت العلمانية نفسها في العصور المتأخّرة بديلًا للوجود الديني في الحياة الإنسانية، وبعد أن نزع الإنسان نفسه من أحضان الكنيسة، أسرعت العلمانية تداوي ألم ذلك الانفصال من خلال إقناع الإنسان بقدرته على الحلول محلّ الديني الإلهي مشرّعًا. لم يكن هناك تشابه بين المنتج العلماني (والنداءات التي جاء بها لتحقيق الحرّية المزعومة للإنسان)، وبين التشريع الإلهي الذي جاء به الإسلام، فكان إلهي النداء والتطبيق والإجراء، عامًّا وشاملًا لكلّ زمان ومكان. عرض المقال لخصائص التشريع الإسلامي المتمثّلة بـ (إلهية التشريع، الانسجام الفطري، الغني الوجودي، وواقعية التحقّق)، وجاء بأدلّة عالمية التشريع الإسلامي عقلًا ونقلًا، وأظهر تلك الشمولية التي هي من مسلّمات الاعتقاد بالدين الإسلامي، ثمّ عرض أهم إشكالات العلمانية على عالمية الأحكام والتشريعات الإسلامية، التي لا يمكنها الصمود أمام إحكام النصوص والأدلّة العقلية والنقلية.

الكلمات المفتاحية: التشريع الإسلامي، العلمانية، أسس العلمانية، أدلّة عالمية التشريع، نقد العالمية، النظرة العلمانية.

استلام: 2023/03/13، القبول: 2023/04/16

الناشر: مؤسسة الدليل للدراسات والبحوث

@ المؤلف



مجلة الدليل، 2023، السنة السادسة، العدد العشرون، ص. 66_88

المقدّمة

أنتج العصر الحديث الكثير من الاتجاهات والتيّارات العلمية والاعتقادية والاجتماعية وغيرها، ويمكن اعتبار العلمانية الوليد الشرعي لعصر الحداثة، الذي دأب على توظيف العلم والنظر الى المنتج الحسّي بوصفه نتاجًا واقعيًّا قادرًا على تطوير الإنسان وإسعاده، ونبذكل ما لا تستطيع المنتج الحسّي بوصفه نتاجًا واقعيًّا قادرًا على تطوير الإنسان وإسعاده، ونبذكل ما لا تستطيع التجربة إثباته وتأكيده، والإعراض عن العقائد والمعارف الغيبية. فقد كانت العلمانية تلهث وراء نماذج عامّة ومحايدة تستطيع من خلالها الوصول إلى حتمية كونية قابلة للإجراء على مختلف الشعوب والعالم، لم يقتصر هذا الموج الذي أخذ بلباب أصحابه وأعناقهم على مهده الذي ولد فيه، فسرعان ما انتشرت أصداؤه في الأجواء، وها هي أصداؤه تصل أسماع القارتين النائيتين عن تلك الأصقاع، فتنبري حناجر العلماء بين مهلهل ومولول ومتأمّل فيه، لقد اصطدمت العلمانية في بلدان القارّتين بطود الإيمان والتعاليم والتشريعات الدينية، فما كان منها إلّا أنّ تشرع سلاحها المرّة ليست كما كانت عليه في بلدانها الأمّ، فإنهالت تشكيكًا واعتراضًا وانتقادًا للصرح الديني محاولةً إهلاكه والإجهاز عليه. فلم يحالفها الحقّل هذه المرّة؛ فالتشريع الإسلاي غدا قويًّا في تلك الحاجهة فهو ينتمي إلى السماء ويغتذي منها نبعًا صافيًا دون تحريف فيه أو تبديل لما يحتويه. يتكفّل المقال بدراسة وتحليل عالمية التشريع الإسلاي والنظرية العلمانية من خلال مجموعة خطوات نتعرف من خلالها على:

ماهية التشريع الإسلامي.

ماهية النظرية العلمانية.

نظرة عامّة على التشريع.

خصائص التشريع الإسلامي.

الموقف الذي فرضته عالمية وشمولية التشريع على النظرية العلمانية.

الإشكالات التي جاءت بها العلمانية على التشريع الإسلامي.

المبحث الأول: مفردات البحث

أوّلًا: التشريع الإسلامي

التشريع لغةً: أصل التشريع من فعل شَرَّعَ قال صاحب المقاييس: إنّ الشين والراء والعين أصلُ واحد، و هو شيء يُفتَح في امتدادٍ يكون فيه. من ذلك الشَّريعة، وهي مورد الشَّارِبة الماء. واشتُقّ من ذلك الشَّرْعة في الدِّين، والشَّريعة. [ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج 3، ص 262]

وأَشْرَعَ الطَّرِيقَ: بَيَّنَهُ وأُوْضَحَه، كَشَرَّعَهُ تَشْرِيعًا، أَي جَعَلَه شَارِعًا [الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ج 11، ص 241]. وكما قيل: إنّ أهونَ السَّقْي للإبل تشريعها الماءَ، وهو أن يوردَ ربُّ الإبل إبلَه شريعةً لا يُحتاج مع ظهور مائها إلى نَنْعٍ بالعَلَق من البئر ولا جَبْي في الحوض. [الأزهري، تهذيب اللغة، ج 1، ص 271]

فالأصل في التشريع هو فتح الطريق باتجاه الشريعة لغرض السقي، وهو يتضمّن السهولة وعدم التكلّف في جلب الماء أو سحبه من البئر أو الحوض. فهو يشتمل على شقّ الطريق والإيراد صوب الماء بسهولة، ثُمّ استعير هذا المعنى للدلالة على سنّ الأحكام الشرعية وإدخالها في حياة المكلّفين، والوجه كما قد يبدو في هذا الاستعمال هو السنّ والإدخال أوّلًا، والسهولة وعدم العناء ثانيًا؛ لكون الأحكام الشرعية أمورًا تناغي الفطرة وتنسجم مع الطبيعة الإنسانية.

التشريع اصطلاحًا: أمّا تعريف التشريع الاصطلاحي فهو: ما شرعه الله لعباده من العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات ونظم الحياة في شعبها المختلفة؛ لتحقيق سعادتها في الدنيا والآخرة. [القطان، التشريع والفقه في الإسلام.. تاريخًا ومنهجًا، ص 15]

فالتشريع الإسلامي: مجموعة القواعد والأحكام والتشريعات التي جاء بها الإسلام الحنيف الإدارة الحياة الإنسانية وتنظيمها والرقيّ بها إلى مدارج العزّ والكمال.

ثانيًا: العالمية

العالمية لغةً: من النسبة للعالم، وهي مصدر صناعي من نفس اللفظ، والعالم هم الخلق والعالم هم الخلق والجمع هم العوالم. [الجوهري، تاج اللغة وصحاح العربية، ج 5، ص 1991]، ونقل صاحب المفردات: العالم عالمان الكبير وهو الفلك بما فيه، والصغير وهو الإنسان؛ لأنه مخلوق على هيئة العالم، وقد أوجد الله تعالى فيه كلّ ما هو موجود في العالم الكبير. [الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، ص 582]

فقد تراوحت أقوال اللغويين بين القول بأنّ العالم يتمثّل بالخلق أو القول بأنّه الفلك وما يحويه وقيل العالم: واحد العالمين، وهم أصناف الخلق، قال الله تعالى: ﴿ الْحُمْدُ لِللهِ رَبِّ الْعالَمِينَ ﴾.

وقال ابن عباس: العَالَم: ما يعقل من الملائكة والجنّ والإنس، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ ﴾. [الحميري، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، ج 7، ص 472]. لكنّ الملاحظ أنّ القرآن الكريم لم يستعمل هذا اللفظ على وجه الخصوص، وقد يعود ذلك لكون النظرة القرآنية تعدّ كلّ المخلوقات تندرج ضمن عوالم، ولا يختصّ الإنسان بذلك، قال تعالى: ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلّا أُمّمُ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾ [سورة الأنعام: 38].

العالمية اصطلاحًا: يعد هذا المصطلح في وقتنا الحاضر من المصطلحات الحديثة، ويشار إليه اليه اليوم باصطلاح "العالمية" (Globality) الذي يتجاوز الحدود الخاصّة بالأفراد والجماعات ليعم النياس والمكان في كلّ الأرجاء، وهذا المعنى كما يراه رابرتسون (Robertson) الذي يُعتقد بأنّه من أوجد هذا المصطلح، والذي بدأ منذ ما وجد الإنسان لكنّه ظهر بشكل جدّي مع التراكم السكّاني وانحسار المسافات بين الدول والشعوب، ويعرّفه بأنّه الوعي بالعالم باعتباره مكانًا واحدًا والاهتمام به ككلّ واحد. [ينظر: رابرتسون، العالمية، ص 275 - 267]

العالمية ظاهرة تعد متأخّرةً وجديدةً من حيث الاجتماع التدريجي لظروف تحققها، وكذا من حيث الستقطاب الاهتمامات العامّة إليها. وقد جرى حتى الآن التعبير عنها بعبارات مختلفة من قبيل "تصغير العالم" (Minimization of the World) و"اكتساب القضايا مدياتٍ عالميةً" (Global Village) وظهور "القرية العالمية" (Global Village). [شجاعي زند، الدين والمتغيرات الثقافية المعاصرة، ص 121]

والمعنى الذي نبتغيه في المقال _ وإن كان قد يبدو مشابهًا بعض الشيء في النظرة الأولى لاصطلاح العالمية _ يختلف عنه في دواعيه وأهدافه، كما سيتضح من خلال مطاوي البحث. فالدعوة الإسلامية والأحكام الحنيفة لم تقتصر على نشر تعاليم الإسلام وأحكامه وتشريعاته على ناس أو أمّة بعينها، فالعنوان كان (للعالمين) لإخراجهم من ظلمات الجهل إلى نور الحق والمعرفة الإلهية، بل ولم يكن للإنس وحدهم، فالجنّ كما تنقل لنا سورة الجنّ مشمولين بتلك الدعوة: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيْ وَلَمْ يُكُن للإنس وحدهم، فالجنّ كما تنقل لنا سورة الجنّ مشمولين بتلك الدعوة: ﴿قُلْ نُشْرِكَ بِرَبّنا أَنّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا * يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبّنا أَحَدًا ﴾ [سورة الجنّ ، 1 و2].

ثالثًا: العلمانية (secularism)

اختلف المتخصّصون في الأصل اللغوي للعلمانية؛ فهي ليست من المصطلحات القديمة؛ إذ ظهرت مع عصر التنوير والنقلة العلمية التي شهدها الغرب. واختلف الباحثون في أصلها هل هي بفتح العين أو كسرها، القول بكسر العين يقتضي اشتقاقها من العِلم؛ وذلك لقيامها وارتكاز

أساسها على العلم في عصر التنوير، وذهب إلى ذلك بعض المنظرين [القرضاوي، الإسلام والعلمانية وجها لوجهه، ص 43: الحفني، المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفية، ص562 و663]، وهذا غير صحيح؛ فالعلم في الإنجليزية والفرنسية معناه (Scientific) والمذهب العلمي (Scientific) والنسبة إلى العلم هي (Scientific)، وخلاصة القول إنّ العلمانية بفتح العين مشتقة من العالم المادّي، فهي عبارة عن اتّجاه يهدف إلى الدمج الثقافي وتجاوز الحدود تاركة البعد الديني والالتزام العقدي وراء ظهرها، مُعلنة فصل الدين عن السياسة. فيكون معناها حسب ما ذكر المعجم الفلسفي: وهي دعوة إلى إقامة الحياة على غير الدين، وتعني في جانبها السياسي بالذات اللادينية في الحكم، فهي أيديولوجيا تشجّع المدنية أو المواطنية وترفض الدين بوصفه مرجعًا رئيسًا للحياة السياسية. [حسيبة مصطفى، المعجم الفلسفي، ص 244] أمّا بالنسبة للبنية الفلسفية التي يتكوّن منها النموذج العلمني، نجده يرتكز على أبعاد ثلاثة هي التحييد ويعني فصل الديني من الأمور والأحكام عن غيره، بحيث يحصل انفصال تدريجي للدين عن السياسة، والثاني الخصخصة من خلال جعل الدين مقتصرًا على نطاق ومجال خاص، والثالث فيها هو العقلنة وتعني جعل العقل بمفرده قائدًا ورائدًا للحياة الإنسانية بعيدًا عن التشريعات الدينية. [انظر: نبيل درار، الدين والتحذيات العدائية، ص 75]

المبحث الثاني: التشريع والعنصر البشري

إنّ البنية المجتمعية التي يعيشها الإنسان على الأرض تفترض وجود مجموعة من القوانين والأحكام التي تسير وتحكم العلاقة بين أفراد المجتمع، من جهة أخرى أنّ نفس الإنسان يحتاج في علاقته مع نفسه والطبيعة التي يسخّرها لحاجاته وعلاقته مع الآخرين وخالقه الذي أوجده في هذه المعمورة. وكان من اقتضاءات الحياة على الأرض اجتماع الناس مع بعضهم، فإذا اجتمعوا حدث بينهم الاختلاف والتجاذب والتنازع والتجاذب وتعدّد الآراء؛ لما جبلت طبائعهم عليه من حبّ الخير لأنفسهم واستئثارهم وحيازتهم بعضهم عن بعض للمنافع، فكان لا بدّ من وازع يزجرهم عن التكالب والتنازع والتخاصم، ويفصل بينهم ويبيّن لكلّ فرد حدوده وحقوقه وواجباته، فلا يبغي أحد على أحد ولا يطغى بعضهم على بعض. والوازع هنا عبارة عن النظم والتشريعات التي بموجبها يعرف كلّ فرد ما له وحقوقه وحقوق الآخرين، فلا يعتدي عليها، فكانت الحاجة إلى سلطة تقوم بفرض النظم وإلزام الناس بها ومعاقبة الخارج عليها حاجة تفرضها طبيعة الذات الإنسانية، ومن الأفضل من الخالق والعالم بدقائق الذات الإنسانية وصفاتها لبيان ما تحتاجه وما فيه صلاحها ونجاحها، وقد تعاهد الخالق العظيم خلقه وعباده بالتشريعات الملائمة والمناسبة لهم فيه صلاحها ونجاحها، وقد تعاهد الخالق العظيم خلقه وعباده بالتشريعات الملائمة والمناسبة لهم فيه صلاحها ونجاحها، وقد تعاهد الخالق العظيم خلقه وعباده بالتشريعات الملائمة والمناسبة لهم فيه صلاحها ونجاحها، وقد تعاهد الخالق العظيم خلقه وعباده بالتشريعات الملائمة والمناسبة لهم

في كلّ رسالة من الرسالات السماوية. وكان التشريع الإسلامي متميّرًا بين تلك الشرائع في تلبيته حاجة الإنسان الفطرية وانسجامه معها وشموله لكلّ أبعادها، وهو ما سيتّضح واضحًا وجليًّا من خلال ثنايا البحث في طبيعة التشريع الإسلامي وخصائصه.

أوّلًا: خصائص التشريع الإسلامي

يتمتّع التشريع الإسلامي بوصف تشريعًا يرتبط بالسماء بمجموعة من الخصائص التي تمّيزه عن سائر التشريعات الأرضية، بل وحتّى السماوية التي طالتها يد التغيير الإنسانية؛ فحرفّت طريقها السماوي ونأت بها إلى سلوك المهاوي الأرضية. فالتشريع الإسلامي وهو يرتدي رداء الحفظ الإلهي الذي طاله من القرآن الكريم واستمدّه من آياته وأحكامه جعله متميّزًا ومختلفًا عن باقي الشرائع والقوانين؛ وكانت النتيجة الطبيعية لذلك امتلاكه مجموعةً من الخصائص أهمّها كونه: (شريعة إلهية ـ شريعة تتلاءم مع الفطرة ـ شريعة تلبّي حاجات الإنسان ـ تشريعاتها قضايا حقيقية وليست قضايا خارجية).

أ_ إلهية التشريع

يطرح التشريع الإسلامي نفسه مختلفًا، فهو يتصل بخط السماء، فتضحى الربانية أولى صفاته وحصائصه. فلم تكن لليد البشرية دخلً في تكوّنه ووجوده. ويمكن اعتبار هذه الصفة هي الأصل الذي ستعتمد عليه باقي الخصائص، فإلهية النص القرآني وكون ربّ العباد وخالقهم هو من سن هم الأحكام أمر يترتّب عليه الكثير؛ إذ اعتدنا في الحياة الدنيا على أن تكون السلطة التشريعية تختلف عن الحاكم ومن يدير البلاد، لكنّ الحال يختلف مع ربّ العباد، فهو من خلقهم ويعرف أسرارهم وما فيه نفعهم وضرّهم، بل هو الأقرب إليهم من أيّ موجود يتصوّرون: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَمَا فيه نفعهم وضرّهم، بل هو الأقرب إليهم من أيّ موجود يتصوّرون: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَمَعْلَمُ مَا تُوسُوسُ بِهِ نَفْسُهُ وَكُنُ أَقْرُبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ [سورة ق: 61]؛ وبذلك يمكننا القول إنّ التشريع في هذه الحال ينسجم مع ذات الإنسان؛ باعتبار أنّ مصدرهما واحد تكوينًا وتشريعًا، وليس تحميلًا عليه؛ وعليه سيلائم هذا التشريع الذات الإنسانية في كلّ زمان ومكان ويتكيّف معها؛ ورغم صعوبة بعض التكاليف والتشريعات التي تظهر للوهلة الأولى، لكنّ المنافع والآثار المتربّبة عليها، صواءً في الجانب الفردي أو الاجتماعي، تجعل من مشقة تلك التكاليف أمرًا هينًا. فالتشريع الإلهي سواءً في الجانب الفردي أو الاجتماعي، تجعل من مشقة تلك التكاليف أمرًا هينًا. فالتشريع الإلهي عاجز عن ذلك؛ إذ يتأثّر بالمكان والزمان والفقافة والمزاج والهوى، فهو في تغيّر دائم واضطراب [انظر: عاجز عن ذلك؛ إذ يتأثّر بالمكان والزمان والفقافة والمزاج والهوى، فهو في تغيّر دائم واضطراب [انظر: عادل المدل الما الله المربعة والفقه، ص 65]، وهو يعيش الحاجة في كلّ زاوية من زوايا حياته، الحاجة هي السمة الشقر، المدخل إلى الشريعة والفقه، ص 65)، وهو يعيش الحاجة في كلّ زاوية من زوايا حياته، الحاجة هي السمة المدخل إلى الشريعة والفقه، ص 65)، وهو يعيش الحاجة في كلّ زاوية من زوايا حياته، الحاجة هي السمة

الأساسية للإنسان بدءًا من أكله وشرابه إلى وجود القوانين التي تنظّم حياته وتسيّر أموره وتضمن له الحياة الكريمة مع بني جنسه، فمن يكون أقدر على ذلك من خالقه وموجده؟

هناك جملة من الأمور المترتبة على كون التشريع إلهيًّا نذكر منها:

1_ ما ذكرناه أعلاه والمتمثّل بالمواءمة ومناسبة التشريعات الإلهية للذات الإنسانية.

2_ تجاوز التشريع الإلهي للمكان والزمان، فهو عام لكلّ الأزمنة والامكنة؛ وذلك يرتبط بالعلم الإلهي المطلق، فلا يقتصر على برهة أو فسحة دون أخرى.

3_ يتحلّى التشريع الإلهي بخاصّيّتين هما الوقاية والعلاج إن صحّ التعبير، وبيانه أنّ التشريع الإلهي في الحال الذي يكون فيه مرهمًا وعلاجًا للذات الإنسانية ليخرجها من ظلمات الجهل والمعصية إلى نور الحقّ والطاعة، فإنّه يقيها كذلك من الانزلاق في وادي الضلال والانحراف.

ب_ الانسجام الفطري (شريعة تتلاءم مع الفطرة)

تترتب هذه النقطة على سابقتها، فالتشريعات لمّا كانت إلهية ربّانية شرّعها إله حكيم وصف نفسه بقوله: ﴿وَهُو مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾ [سورة الحديد: 4]؛ كانت منسجمة تمامًا مع الفطرة البشرية، في تقودها تارة وتحول دون انحرافها تارة أخرى؛ لذلك جاء الأمر الإلهي بالاتّباع المطلق للأحكام والتشريعات النازلة من الساحة الإلهية ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللهِ اللهِ وَلَي فَطَرَ النَّاسِ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ الني فَظرَ النَّاسِ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الروم: 30]، فالتشريع الديني يعمل من جهة على إحياء هذه الفطرة، ثمّ يقوم بتوجيهها بنقل الإنسان من دائرة الفعل الفطري إلى دائرة الفعل المنظم بشرائع الوحي. [انظر: المختار الأحمر، العلاقة بين الفطرة والشريعة، ص 20 و 20]

كما إنّ الشريعة والتشريع تخدم الفطرة وتعينها وتحفظها، فهدف التشريع جلب المصالح ودرء المفاسد والسعي في تقريب العباد لطريق الهداية والصواب، والفطرة هي الطريق لذلك. [انظر: إيمان حسن أحمد، علاقة الفطرة بالمقاصد الشرعية، ص 2]

وتبين لنا هذه النقطة السبب في حالة الانسجام والراحة النفسية التي يشعر بها المكلّف حين أدائه التكاليف والتزامه بالتشريع، والعكس حين عصيانه وتمرّده، وحالة العصيان هذه ليست إلّا نتيجة لبعد الإنسان عن فطرته ونسيانه وغفلته، إذ يوجب السير خلاف التشريع حالةً من الرين والطبع كما يعبّر القرآن الكريم: ﴿كُلّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [سورة المطفّفين: 14]، وتحول دون شعور الإنسان بمغبّة ما يفعل.

ج_ الغنى الوجودي (شريعة تلبي حاجات الإنسان)

لم تكن التشريعات التي جاء بها الإسلام مجرّد أحكام لتنظيم حياة الإنسان الظاهرية وتسيير أموره، بل كانت أحكامًا وتشريعات تساير في ذاتها وبنيتها الذات الإنسانية؛ لتخرجها من ظلمات الجهل إلى نور الحقيقة وتهديها إلى طريق الحق، فالقرآن الكريم وهو يمثّل مصدر التشريع الإسلامي وصف نفسه: ﴿ وَنَزّلُنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْء وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرى للتشريع الإسلامي وصف نفسه: ﴿ وَنَزّلُنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْء وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرى للأمسليمِينَ ﴾ [سورة النعل: 89]. يقول السيّد محمدحسين الطباطبائي في تفسيره للآية الكريمة: ﴿ وإذَا كان كتاب هداية لعامّة الناس (وذلك شأنه)، كان الظاهر أنّ المراد بـ "كلّ شيء" كلّ ما يرجع إلى أمر الهداية، ممّا يحتاج إليه الناس في اهتدائهم من المعارف الحقيقية المتعلّقة بالمبدأ والمعاد والأخلاق الفاضلة والشرائع الإلهية، والقصص والمواعظ فهو تبيان لذلك كلّه » [الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج مَا من شيء يحتاج الحلق إليه في أمرٍ من أمور دينهم كلّ شيء يحتاج إليه من أمور الشرع، فإنّه ما من شيء يحتاج الحلق إليه في أمرٍ من أمور دينهم والحجج القائمين مقامه، أو إجماع الأمّة فيكون حكم الجميع في الحاصل مستفادًا من القرآن» والطبري، مجمع البيان في تفسير القرآن، ع 6. ص 585].

يعكس هذا الأمر حقيقةً وجوديةً مهمّة، وهي أنّ التشريع الإلهي يلائم ويتسق مع الوجود الإنساني بنحو يجعله يشرّع من الأحكام ما فيه سعادة المكلّفين وكمالهم، ونعني بالكمال هنا ما يعين المكلّف على رقيّ مدارج القرب، والسير نحو السعادة الأبدية، فقد جاء التشريع مشعلًا ينير للإنسان دربه ويلهمه فعل الخير وما فيه صلاحه وقربه من مولاه وخالقه. فقد قال رسول الله عَيَا عَلَى الله عَيَا الله عَيْدُ الله عَدَا الله عَدَا الله عَيْدُ الله عَدَا الله

وعن أبي أسامة: «كنتُ عِند أبي عبد الله الله وعِنده رجُلُ من المُغيريَّة، فسَأَلَهُ عَن شيءٍ مِن السُّنَن، فقالَ: ما مِن شيءٍ يَحتاجُ إلَيهِ وُلدُ آدمَ إلّا وقد خَرَجَتْ فيهِ السُّنَةُ مِن اللهِ ومِن رسولِهِ، ولسُّنَن، فقالَ: ما احْتَجَ علَينا بما احْتَجَ. فقالَ المُغِيريُّ: وبِما احْتَجَ فقالَ أبو عبدِ اللهِ اللهِ اللهِ عليهِ: قولُهُ: ﴿ اللهِ عَلَيْكُمْ وَاتْمَمْتُ عَلَيكُمْ نِعْمَتِي ﴾ [المجلسي، بحار الأنوار، ج 2، ص 169].

ثانيًا: أدلّة عالمية التشريع الإسلامي

قد يبدو القول بعالمية التشريع الإسلامي لمن لا يعتقد بهذه المسألة مجرد دعوى تحتاج لإقامة الدليل، وهذه الأدلّة وبحسب نوع مخاطبها ستنقسم إلى قسمين، يخاطب القسم الأوّل شريحة من يعتقد بالإسلام دينًا إلهيًّا والقرآن الكريم كتابه السماوي، وهنا سنجد الأدلّة النقلية من آيات وروايات، أمّا مخاطب القسم الآخر فهو عموم البشر، سواء المسلم الموحّد أو الكافر الملحد، وهي الأدلّة العقلية وسنقوم ببيانها تباعًا:

أ_ الأدلّة النقلية⁽¹⁾

يشتمل هذا النوع من الأدلة على مجموعة من الآيات والروايات التي تدلّ على عالمية التشريع الإسلامي، هذه العالمية التي ترادف الشمولية والكلّية، فتجعل أحكام هذا الدين غير محدودة بملّة أو نطاق وحيّز دون آخر. فآحكام هذا الدين _ وهي تناغي الفطرة وتحاكي الخلقة الإلهية _ جاءت لتثير فيهم ما فطروا وأوجدهم خالقهم عليه: «وَوَاتَرَ إِلَيْهِمْ أَنْبِيَاءَهُ لِيَسْتَأْدُوهُمْ مِيثَاقَ فِطْرَتِهِ، وَيُذَكِّرُوهُمْ مَنْ سِيَّ نِعْمَتِهِ، وَيَحْتَجُوا عَلَيْهِمْ بِالتَّبْلِيغِ، وَيُثِيرُوا لَهُمْ دَفَائِنَ الْعُقُولِ» [نهج البلاغة، الخطبة الأولى]، فالأصل في هذه الأحكام ليس بالشيء الجديد والغريب عن النفس الإنسانية حتى يحتاج لدليل يبدل عليه أو برهان يرشد لمدّعاه، قال تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴾ [سورة التكوير: 27]. فـ «المهـمّ هـو أن يوقـظ النـاس مـن غفلتهم، ويجعلهـم يتعمّقـون في التفكـير؛ لأنّ الطريـق واضح، وعلاماته ظاهرة، والفطرة السليمة في داخل الإنسان تمثّل دافعًا قويًّا تدفع الإنسان إلى سبيل التوحيد والتقوى، فالمهمّ هو الصحوة، وهذه هي الرسالة الرئيسيّة للأنبياء و لكتبهم السماوية. هذه العبارة وردت مرّات عديدة في القرآن، و كلّها تبيّن أنّ محتوى دعوة الأنبياء في كلّ المراحل يتناسب مع الفطرة التي فطرنا عليها البارئ الله ، وأنّ الاثنين يسيران معًا» [مكارم الشيرازي، الأمثل، ج 14، ص 566]. وجاء التعبير بالذكر وهو ينطوي على إشارة مهمة، وهي أنّ هذا الكتاب وتشريعاته جاءت تذكرةً لأمر منسيّ، والنسيان فرع وجود معرفة قبلية سابقة، وهو ما يؤكّده النصّ الكريم، فالأحكام الإلهية ليست أحكاما مستحدثة مخالفة للنفس البشرية، وقد جاء هذا التعبير كثيرًا في الآيات القرآنية مشيرًا الى عالمية التشريعات الإلهية وشموليتها وعموميتها. قال تعالى في سورة القلم: ﴿ وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرُ لِلْعَالَمِينَ ﴾ [سورة القلم: 52]. «هو الكتاب الذي يفتح للعالمين النافذة الواسعة على

¹⁻ قد يقال بأن هذا أشبه بالدور لأنّه إثبات للشيء من نفسه، وهو غير وارد لأنّ الكلام ليس في أصل إثبات التشريع الإسلامي وكونه من الله تعالى، بـل هـو في إثبات إحـدى صفاته وهـي (العالميـة)؛ فلا إشـكال في البـين.

ذكر الله ووعي المسؤولية، وسعة المعرفة فيشمل الناس كلّهم بهداه من مختلف الأمم و الشعوب» [فضل الله، من وحي القرآن، ج 19، ص 289].

ومن الآيات القرآنية التي تدلّ على عالمية التشريعات الإلهية وشموليتها قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا النَّاسُ إِنّي رَسُولُ اللّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [سورة الأعراف: 158], فدلالة الآية صريحة على كون الدعوة النبوية شاملةً لكلّ الناس والعالم، فهي «هنا في هذه الإذاعة القرآنية مجاهرة صارحة صارخة بأممية هذه الرسالة السامية حيث تحلّق على الناس كل الناس، فكما الله عَلَا هو ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السّماواتِ والأرض، وَالْأَرْضِ لا إِلهَ إِلّا هُوَ كذلك هذه الرسالة الأخيرة تدير أمر الشرعة العالمية في السماوات والأرض، دون إبقاءٍ لمكلّف في الكون إلّا وهي تشمله» [صادقي الطهراني، الفرقان، ج 11، ص 351].

وكذلك آية: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكُثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة سبإ: 28]، التي تصرّح بإطلاق الدعوة وشمولها الناس كافّة، لكنّ غفلة الناس وجهلهم كان السبب في إعراضهم وعدم قبولهم وإذعانهم بها. فهو مأمور بأن «يكشف لهم عن ضلالهم، ويزيل الغشاوة التي انعقدت على أبصارهم، فلم يتبيّنوا طريق الهدى ... فهو صلوات الله وسلامه عليه رسول الإنسانية كلّها، والشمس التي تملأ آفاقها» [الخطيب، التفسير القرآني للقرآن، ج 11، ص 18].

وأَمّا الروايات التي تدلّ على الشمولية ما روي عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ اللهِ قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ زَلَ فِي الْقُرْآنِ تِبْيَانَ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى وَاللهِ مَا تَرَكَ اللهُ شَيْئًا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْعِبَادُ _ حَتَّى لَا يَسْتَطِيعَ عَبْدٌ يَقُولُ: "لَوْ كَانَ هَذَا أُنْزِلَ فِي الْقُرْآنِ" _ إِلَّا وَقَدْ أَنْزَلَهُ اللهُ فِيهِ» [الكليني، الكافي، ج 1، ص 59].

وعَنْ أَبِي جَعْفَ عِلَيْ قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَدَعْ شَيْئًا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْأُمَّةُ إِلَّا أَنْ زَلَهُ فِي كِتَابِهِ وَبَعَلَ عَلَى مَنْ تَعَدَّى وَبَيْنَهُ لِرَسُولِهِ عَلَيْهِ، وَجَعَلَ عَلَى مَنْ تَعَدَّى وَبَيْنَهُ لِرَسُولِهِ عَلَيْهِ، وَجَعَلَ عَلَى مَنْ تَعَدَّى ذَلِكَ الْحَدَّ حَدًّا» [المصدر السابق].

ف «إنّ الله على هو الحاكم والمشرّع للأحكام الشرعية، وهو يثيب ويعاقب عليها، وبعث الرسل وأنزل الكتب لتعريفها للعباد. قال الله على: ﴿إِن الْحُكْمُ إِلّا لِللهِ يَقُصُّ الْحُتَقَ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴾ [سورة الأنعام: 57]. وما من تصرّف من تصرّفات الإنسان إلّا وله حكم خاصّ به حُدّد من الله، فلكل واقعة حكم» [كاشف الغطاء، المدخل إلى الشريعة، ص 99].

إنّ لسان الروايات واضح وصريح في عدم وجود حادث أو واقعة دون حكم يبيّنه ويدلّ عليه؛ وبذلك تشمل الأحكام كلّ وقائع الحياة وتسري في كلّ مفاصلها؛ وهذا يجعل الإنسان يقطع بعالميتها وشمولها لكلّ جوانب الحياة الإنسانية.

ب_ الأدلّة العقلية

بَدَت الأدلّة النقلية شديدة الوضوح في الدلالة على أنّ التعاليم والأحكام والتشريعات الإسلامية عامّة وشاملة لكلّ زمان ومكان، فهي لا تقتصر على أمّة دون غيرها، حيث تنتشر خيمة الحكم الإسلامي في ربوع المعمورة معلنة نداءها التاريخي: ﴿إِنَّ اللّهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ الله الذي يشمل الماضي والحاضر ويمتدّ ليصل المستقبل. إضافة لذلك لا يقتصر إثبات عالمية التشريع الإسلامي وشموليته على الأدلّة النقلية المتمثّلة بالآيات والروايات، فالجانب العقيلي موجود بأدلّته التي ينتفع بها من صفّى قلبه وأنار لبّه لقبول الحقّ والتصديق به.

هناك دليل مهمُّ يقول بأنّ كون الدين الإسلامي خاتمًا للأديان السابقة يقتضي اشتماله على مجموعة من الأحكام والتشريعات التي تصل بالإنسان إلى الرشد والصواب وبلوغ طريق الحقّ، ولو لم يكن كذلك لاحتجنا إلى شريعة أخرى تتوفّر على هذه الخصّيصة تكون خاتمةً لما قبلها من الشرائع؛ إذن فخاتمية الدين الإسلامي تقضى بشموليته وعالميته. [ايازي، جامعيت قرآن، ص 34 و 35]

والدليل الآخر هو دليل الهداية وملخّصه يقول بأنّ الخالق تعالى أوجد الإنسان من أجل هدايته، وهذه الهداية تستلزم وجود جميع الأحكام والتشريعات التي تصل به إلى كماله وهدايته، وبذلك تكون هداية الإنسان سببًا لأن يكون هذا الدين بتعاليمه شاملًا لكلّ التشريعات التي تضمن هداية الإنسان وكماله. [كريمي، جامعيت قرآن، ص 101 - 104]

وهناك أمر وجداني يمكن ملاحظته من القدرة التي يمتلكها الإسلام على الانتشار والنفوذ إلى قلوب الأفراد، فخاصّية الانتقال والجاذبية الموجودة في الدين الإسلامي النابعة من اتصاله بالله تعالى، وعدم تعرّضه للتحريف والتبديل في أحكامه يمكن اعتبارها واحدةً من أهم خواصّه الذاتية ولوازمه القريبة، وهو ما يمكن ملاحظته بالحسّ وإدراكه، فكم من الأفراد قد دخلوا أفواجًا في الدين بعد سماعهم لآياته واطّلاعهم على نهجه وشرعته الإلهية، وما كانت العلمانية إلّا ردًّا على ذلك الانتشار واتّجاهًا يدفع بالمدّ الإسلامي نحو الغرب وتشويه صورته في الشرق؛ بعبارة أخرى لقد انبثقت العلمانية في أحد مواقفها لتواجه البعد العالمي في التشريع الإسلامي، وتعمل على تقويضه والحدّ منه.

ثالثًا: طبيعة التشريع الالهي (الواقعية) (التشريعات الإلهية هي قضايا حقيقية وليست قضايا خارجية)

إنّ القضايا التي تتعلّ ق بالأحكام الشرعية هي قضايا حقيقية وليست خارجيةً كما يذكر ذلك علماء الأصول، إذ صرّحوا بأنّه «لا شكّ أنّ القضايا الشرعية ليست قضايا خارجية، بل إنّما هي

قضايا حقيقية يكفي في صدقها فرض تحقق موضوعها ... ف الذي يظهر من ملاحظة القضايا الشرعية وضايا حقيقية يكفي في صدقها فرض تحقق موضوعها ... ف الذي يظهر من ملاحظة القضايا الشرعية أنّ الأحكام تلحق الموضوعات على تقدير الوجود. نعم، يتوقف فعلية هذا الحكم في الخارج على وجود [الموضوع]» [كلانتري، مطارح الأنظار تقريرات بحث الشيخ الأنصاري، ج 4، ص 188]. والفارق النظري بين القضيّة ين القضيّة الحقيقية نستطيع أن نقول: لو ازداد عدد العلماء لوجب إكرامهم جميعًا؛ لأنّ موضوع هذه القضيّة العالم المفترض، وأيّ فرد جديد من العالم يحقق الافتراض المذكور، ولا نستطيع أن نؤكّد القول نفسه بلحاظ القضيّة الخارجية؛ لأنّ المولى في هذه القضيّة المدكور، ولا نستطيع أن نؤكّد القول نفسه بلحاظ القضيّة ما يفترض تعميم الحكم لو ازداد العدد» [الصدر، دروس في عدمًا ملاصول، ج 1، ص 167].

والقول بحقيقية القضيّة في التشريع الإسلامي كما يذهب إلى ذلك عامّة الأصوليين يعدّ دليلًا مهمًّا على عالمية التشريع الإسلامي وشموليته لكلّ زمان ومكان، فهو لا يقتصر على جماعة دون أخرى ولا على زمان أو مكان دون آخر.

رابعًا: إشكالات العلمانية على عالمية التشريع الإسلامي والردّ عليها

قبل التعرّض لمجموعة الإشكالات التي يوردها الاتجاه العلماني على التشريع الإسلامي، ينبغي التعرّف بشكل إجمالي على الأسس التي يرتكز إليها في نظرته تلك، فالعلمانية كاتجاه أو نظرية لم تقتصر على بعد حياتي واحد، فقد طرحت نفسها بلباس متعدّد الألوان ووجود بجوانب متعدّدة، أريد لها أن تكون نموذجًا حياتيًّا عصريًّا يواكب الموجود البشري في أهوائه وأمنياته وكماله المفقود. فعادت أوروبا بعد أن ملكت أسباب القوة المادّية التي زوّدها بها العلم التجريبي، ونظمت مجتمعاتها وفقًا لمقتضيات هذا العلم، عادت نحو العالم الإسلامي الذي كان الإنسان فيه قد فقد فعاليته منذ زمن بعيد، بل غدا بسبب عوامل ثقافية معيّنة غريبة عن الإسلام لابست عقل المسلم وروحه، مجرّد "معلومات" ساكنة. وهكذا فبسبب خللٍ في صلاحية وأهلية العامل (المسلم) لم هو شأنها دائمًا، طاقةً متحرّكةً. وحدث اللقاء بين العالم الإسلامي والحضارة الحديثة في صورة صدام عنيف في جميع مراكز الحضارة الإسلامية في آسيا وأفريقيا متمثّلًا لا حدّ لها إلى جانب ذكريات التاريخ السوداء المذلّة، بنشوة الانتصار. إشمس الدين، العلمانية، ص 128 وأمّا إذا أردنا إحصاء جوانب العلمانية وأسسها، فإننا نجد جوانب وأسمًا اعتمدتها العلمانية في سيرها، فقد نادت بالعلمية في القول بأصالة المنتج

العلمي والتجربي، فالحق ما أثبتته التجربة وجاء به العلم، والصدق يولد من رحم المختبرات والطبيعة، ولا قدرة لغيرها في الإقناع أو الإثبات. وقد نشأ هذا من تقديسها للعقل (Pationalism) الذي رأته قادرًا على إيجاد القوانين وسنّها، وحلّ كلّ ما ابتلت به البشرية وما تعانيه من مشاكل وأحداث. وأدّى بها هذا إلى القول بالنسبية (Relativism)، في لا توجد حقائق مطلقة ولا أحكام مطلقة، فقد نادت بالنسبية في حقيلي الأخلاق والمعرفة، في الا وجود للحسن والقبح المطلقين، كما أنّ العقل الإنساني لقصوره لن يتمكن من إدراكهما. وقد اتجهت العلمانية في بعدها الاعتقادي للقول باليلا دينية (Laicism) فقد أسقطت مفهوم المقدّس والربّ، ونادت في بعدها الاعتماعي الذي ينازع للحصول على الحرّية المطلقة للبشر، والتخلّص من كلّ القيود المفروضة على الاجتماعي الذي ينازع للحصول على الحرّية المطلقة للبشر، والتخلّص من كلّ القيود المفروضة على الامثل في نجاة الإنسان، ويُقصد بالإنسانية الاتجّاه الذي يرى الإنسان مركز العالم وأهمّ ما فيه وهو المدار في تشخيص الخير والشرّ، وهو خالق القيم ومصدرها، فقد احتلّ الإنسان مكان الإله. والنظر: اسد على زاده، اسلام و سكولاريزم، ص 100 على القيم ومصدرها، فقد احتلّ الإنسان مكان الإله.

فالاتجاه العلماني يعتبر الشعور الديني شيئًا مكتسبًا لدى الإنسان، يلجأ إليه عند بحثه عن قوى غيبية يؤمن له الإحساس بالأمان، فولد مفهوم الإلوهية والدين، لكنّ هذه النبوءة لم يكتب لها العمر طويلًا حيث أفلت على خجل، لكنّها تشبّتت بحركات دينية مصطنعة تعمل من جهة على إرواء العطش العقدي لدى الأفراد وتخمد نار شوقهم للإله الخالق، وتبقيهم تحت لواء العلمانية والانصياع لأوامرها، وكانت هذه الحركات وثنيةً وهميةً اهتمّت بالهامشي والمقصيّ والشاذ.

وبعيدًا عن مناقشة هذه الأسس التي تحتاج مجالًا واسعًا في تبيينها والردّ عليها؛ وما ذلك إلّا لخطورتها وتغلغلها في الكثير من الأذهان والفكر الإنساني بأشكال عديدة، لكنّ ثمارها واضحة ونتائجها بيّنة على جميع المستويات لأدنى تأمّل في الوضع الذي يعيشه عالمنا اليوم. ونترك بيان هذه الأسس لنتّجه إلى عرض الإشكالات التي جاءت بها العلمانية على التشريع الإسلامي، وسنقوم بذكر أكثرها أهميّة ووضعها تحت عناوين كلّية، فهي وإن بدَت عديدةً إلّا أنّها تعود لأمور وعناوين عامّة سنأتي على ذكرها:

²⁻ يقصد من العقل هنا العقل المعتمد على المدركات الحسّية (العقل التجريبي)، ويحصر الإدراك الانساني بالبعد المادّي.

أ_ الجنبة الأخروية في الأحكام الدينية

يعود هذا الإشكال للاعتقاد القائل بأنّ الدين واحكامه وتشريعاته جاءت من أجل بيان الطريق لسعادة الانسان وفلاحه في الآخرة، وأمّا الحياة الدنيا فهو حرُّ فيها وليس للأحكام الدينية تقييده والسيطرة عليه، فطبيعة الدين بوصفه نظامًا لفلاح الإنسان وسعادته الأخروية لا ينسجم والتشريعات الدنيوية التي تهتمّ بالدنيا، وتصبّ كلّ تركيزها عليها، كما أنّ ماهية الدنيا تختلف عن ماهية الأحكام والتشريعات المنتسبة للسماء، فلا يمكن المزاوجة بين ما هو إلهي ودنيوي. [انظر: سروش، مبادئ العلمانية، ص 10 - 12]

الجواب

1_ من قال بأنّ التشريع الديني يضمن السعادة الأخروية ويقتصر فقط عليها، فالدنيا وحسب النصوص الدينية مزرعة الآخرة (٤)، والاهتمام بتكاليفها مقدّمة للحياة الطيّبة في الدار الآخرة (٤)، وبذلك فالتشريعات الدينية تضمن الآخرة وتهتمّ بها من خلال تقنين الدنيا وتنظيمها؛ ليعيش الإنسان بكرامة واطمئنان.

2_ أنّ إجراء التكاليف وتطبيق التشريع لا يستدعي الانصهار التامّ بين الأحكام والحياة، فلا حاجة لذلك أصلًا؛ إذ إنّ الالتزام بالتشريع وأداء التكاليف لا يلزم منه انقلاب الدنيوي دينيًّا، وهذا معلوم بالوجدان. وكما يعبّر الشيخ جوادي آملي، فالاتّحاد هنا ليس في الماهية، بل في الوجود الخارجي وهو من باب الحمل الأوّلي والشائع عند المناطقة، أي أنّ أحكام الدنيا لن تصبح دينيةً بذلك، فلكل ماهيته ووجوده المستقلّ. [جوادي آملي، نسبة الدين والدنيا، ص 91]

3_ مشكلة أتباع التيّار العلماني هي في اتّصاف الحكومة التشريعية بوصف الدين فتصبح دينية، فهم يسعون للحيلولة دون تدخّل الدين في شؤون الأفراد الاجتماعية؛ لكيلا تتبدّل الحكومة من الوصف الدنيوي إلى الديني، ونحن نسأل ما الضير في تبدّل ماهية الحكم الدنيوي ليكون دينيًّا في حال كون إمكانه جدلًا، وما هي المشكلة في اتّباع المؤمن في تطبيق الأحكام للتشريع الإلهي ما دام يتبع الإرادة الإلهية، سواء كان الاتباع تحت أيّ اسم، فالمهم هو تطبيقه للإرادة الإلهية. التم يقون الأحكام للتشريع الإلهية.

4- عن الإمام على على الله قال: «بالدنيا تُحرَزُ الآخرَةُ» [نهج البلاغة: الخطبة 156].

³⁻ قال رسول الله عَيَّا الله عَيَّا الله عَيَّا الله عَيَّالُهُ: «الدنيا مَزرَعةُ الآخِرَةِ» [المجلسي، بحار الأنوار، ج 73، ص 106].

ب_ ثبات الأحكام الدينية

مسألة الثابت والمتغيّر من المسائل التي ما فتئت المحافل العلمانية تتناقلها نقدًا متواليًا، فالشمولية التي تنادي بها العلمانية أو الحداثة أضحت تتقاطع مع الثوابت وتحارب التراث، ممّا أدخلها ذلك في صراع كبير مع الثقافات أفرز سجالاتٍ فكريةً ونقديةً، وانقسم النقاد على إثرها إلى معسكرين متباينين يدافع الأوّل عن الثوابت والتراث والهوية، فيما انبهر الثاني بها فما فتئ يدافع عن العلمانية والحداثة رافضًا الثوابت والتراث. [انظر: الخطاب، الحداثة وسؤال التجاوز، ص 122] يتلخّص هذا الإشكال في كون أحكام الحياة متغيّرةً، وهذا التغيّر لا يقتصر على مرحلة أو جنبة دون أخرى، فالتغير والانتقال من حال إلى حال هو سمة بارزة في هذه الدنيا، هذا من جهة، ومن جهة أخرى نشهد ثبات الأحكام والتشريعات الدينية ووحدتها، فعلم الفقه مثلًا يراه بعضهم علمًا تابعًا، وقد جاء بعد تأسيس المجتمع الإسلامي، فهو لم يؤسّسه كما إنّه يطرح برنامجًا في إدارة المجتمع، فقد جاء بعد تكون المجتمع وقام بإصدار الأحكام؛ فلم يقم بعمليّات توسعة أو

وبذلك ينشأ عن هذا الإشكال مجموعة من الأمور:

حيلولة الأحكام والتشريعات الإسلامية دون التطوّر والانفتاح والتقدّم.

عدم اشتمال الإسلام على منظومة اجتماعية واقتصادية وسياسية متكاملة.

عدم قدرة الإسلام على حلّ المشاكل الحياتية للفرد المسلم، وفقدانه مرونة التدخّل في الشؤون الدنيوية.

تأمين أو انتخابات أو فصل القوى والسياسات... بل جاء متموضعًا في موضع خاص، فالأحكام

والتشريعات تشمل مسائل المجتمع الفقهية وليست كلّ مسائله. [انظر: سروش، العلمانية، ص 21]

جواب الإشكال

1_ ليست كلّ الأحكام ثابتة بالمعنى الذي يذكره أصحاب الإشكال، فهناك أحكام ثابتة وعامة لكلّ البشر: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ البشر: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللهِ النِّي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾ [سورة الروم: 30]، وهناك أحكام فوضها الله للنبيّ والقائمين مقامه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا الدِّينُ وَاللهُ وَأُطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [سورة النساء: 59]، وهناك قسم من هذه الأحكام يعبّر عنها بصلاحيّات الوالي، وقد وضع هذا الأصل في الإسلام ليلبي حاجات الناس المتغيّرة في كلّ عصر وزمان، وفي كلّ منطقة ومكان، من دون أن تتعرّض أحكام الإسلام الثابتة إلى النسخ والبطلان، كما أنّها تغطّي حاجات المجتمعات الإنسانية. [انظر: طباطبائي، فرازهايي از اسلام، ص 73 – 77]

2_ يقوم هذا الجواب على التغيّر الذي يعتري المواضيع وبشكل غير ملحوظ وبهدوء تام، فقد نرى الموضوع ساكنا، لكنّ هناك تحولاتٍ وتغيّراتٍ تقبع خلف ذلك السكون، فالكون وان بدا ساكنًا إلّا أنّه ينطوي على تغييرات وتحوّلات مستمرّة ودائمية، فالمواضيع متحوّلة وكذلك العلاقات التي تحكم تلك الموضوعات في تغيّر وتحوّل مستمرّ. [انظر: الخميني، صحيفة النور، ص 170]

2 يرتكزهذا الجواب إلى نظرية السيد محمدباقر الصدر، القائلة بوجود منطقة الفراغ التشريعي، وتتلخّص هذه النظرية باشتمال الإسلام على منطقة خالية من الأحكام الإلزامية ضمن نطاقه التشريعي، وهذا الفراغ لا يمثّل نقصًا في الجانب التشريعي أو إهمالًا من المشرّع، بل يمثّل قدرة للشريعة ومرونة على مواكبة مختلف الظروف والأحوال، وأمّا ملئ هذا الفراغ فيقع على عهدة وليّ الأمر الذي يملؤها وفق مقتضيات الزمان ومصالحه. [انظر: الصدر، اقتصادنا، ص 722-727] وما تشترك فيه هذه النظريات هو مرونة الشريعة وقابليتها للتطبيق على مختلف الأزمنة والأمكنة والأحوال، ووجود سلطة إلهية تقوم بذلك وفق أسس ومبانٍ شرعية وإلهية.

ج_ الجنبة الفردية في الأحكام الدينية

يعتمد هذا الاشكال على مقولة (مجيء الدين لربط الإنسان بخالقه)، فجوهر الأحكام والتشريعات يتعلّق بهذا الأمر، ولا علاقة له بباقي جوانب الحياة. «إنّ الدين علاقة خصوصية بين الخالق والمخلوق ... والإنسان من حيث هو إنسان، أي بغضّ النظر عن دينه ومذهبه، صاحب كلّ حقّ في خيرات الأمّة ومصالحها ووظائفها، وهذا الحقّ لا يكون له من يوم يدين بهذا الدين أو ذاك، بل من يوم أن يولد» [محمود أحمد، الدولة في الفكر النهضوي العربي الحديث، ص 38].

كما يقول أصحاب هذا الإشكال بأنّ النصوص الدينية مبهمة وغير واضحة، وحاوية لأسرار بعيدة الغور عن منال بسطاء وعامّة الناس. فالنصّ الديني يحتوي على أبعاد كثيرة والعمل على بيانها وإيضاحها يستلزم تسطيحه وإخفاء أسراره وإلغاء ديمومته. [انظر: سروش، العلمانية، ص 10] الجواب: أنّ دين الحقّ المتمثّل في الإسلام جاء لتنظيم العلاقات الأربع:

- 1_ علاقة الإنسان بربّه وخالقه.
- 2_ علاقة الإنسان بأبناء نوعه ونظيره في الخلق.
 - 3_ علاقة الإنسان بالطبيعة والكون.
 - 4_ علاقة الإنسان بنفسه وذاته.

فمن قال: بأنّ العلاقة الفردية تستلزم عدم الدخول في أجواء الحياة الأخرى، فحرّي بمن وصف نفسه بقوله: ﴿وَنَحُنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ [سورة ق: 16] أن يكون المسيطر والقائم والمحيط بكلّ علائق الإنسان وارتباطاته الفردية والاجتماعية والسياسية، كما أنّ القول بإبهام الدين وعدم إمكان فهمه يجري حتى على العلاقة الفردية المزعومة، فالقول بفردية الارتباط الناشئة من الوصايا والتعاليم الدينية تكون مشمولة أيضًا بذاك الأصل الموهوم، فإبهام النصّ الديني سيسري إلى علاقة الفرد بربّه ويشملها ويخرجها عن حيز التحقق، وما المانع في كون الأحكام الدينية شاملةً لجانب العلاقات الاجتماعية والسياسية وغيرها، ما دامت تسيطر على البعد الفردي والشخصي، وهو الأصل فيها والأكثر أهميّة؟

الخاتمة

مثّلت العلمانية اتجّاهًا وُلِد من رحم انفصال الدين عن شؤون الإنسان الدنيوية، فقامت بإلغاء المقدّس والإلهي لتجعل الإنسان مكانه؛ فأعطته من القدسية ما جعلته الأساس في بنيتها المعرفية والوجودية، فصار نتاجه العلمي هو المصدر للمعرفة الأصيلة التي باتت نسبيةً تتبع أهواء أصحابها وميولهم، ولضمان حرّيّته المطلقة وانعتاقه من أيّ تكليف أو تشريع يقنن حياته وينظمها، فقد نادت بالإباحية حلَّا لتلبية عطشه وميوله المادّية. قد يعتقد بعضهم أنّ العلمانية تشابه في بعض جوانبها عالمية الإسلام وشموليته ورسالته الكونية، ولكنّ الحق في أنّ العلمانية - ولكونها وليد انفصال الكنيسة عن الحياة الفردية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية - قد باتت العدوّ اللدود للأديان السماوية، فقد جاءت بنماذجها الساخرة لتطبّقها وتقوم بإجراءها في البلدان الإسلامية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى تتميّز السمة والصبغة العالمية التي يدعو إليها الإسلام شيئًا فريدًا وسمةً متميّزةً به تنبع من إلهية كتابه والأحكام التي اشتمل عليها. إنّ شمولية التشريع في عالميته أمر يثبته النصّ القرآني والروايات الشريفة والأدلة العقلية، وقد اتضح جليًّا كون الأحكام والتشريعات الإلهية أحكامًا وتشريعاتٍ إلهيّةً لم تختصّ بمكان أو زمان معيّنين. أورد أتباع الاتجاء العلماني مجموعةً من الإشكالات التي ظهر خواؤها وعدم تماميتها للدلالة على نفي العالمية.

قائمة المصادر

القرآن الكريم.

إيمان حسن أحمد، علاقة الفطرة بالمقاصد الشرعية، رسالة جامعية، كلية العلوم الإسلامية، 2015 م.

ابن فارس، أحمد، معجم مقاييس اللغة، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، 1404 هـ.

اسد على زاده، اكبر، اسلام و سكولاريزم، نشريه مبلغان، شماره 29، 1381 ش.

الأزهري، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، دار إحياء التراث العربي، 2001 م.

الأشقر، عمر، المدخل إلى الشريعة والفقه، دار النفائس، الأردن، 1425 هـ.

الجوهري، إسماعيل بن حمّاد، تاج اللغة و صحاح العربية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م.

الحفني، عبد المنعم، المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفية، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط 3، 2000 م.

الحميري، نشوان بن سعيد، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، دار الفكر، دمشق، 1999 م.

الخطاب، حنان، الحداثة وسؤال التجاوز، مجلة العمدة في اللسانيات وتحليل الخطاب، العدد السادس.

الخميني، روح الله، صحيفة النور، مؤسسة نشر وتنظيم آثار الإمام الخميني، قم.

الراغب الإصفهاني، حسين بن محمد، مفردات ألفاظ القرآن، الدار الشامية، بيروت، 1412 هـ.

الزبيدي، محمد بن محمدمرتضي، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الفكر، بيروت، 1994 م.

الصدر، محمدباقر، اقتصادنا، دار التعارف، بيروت، 1987 م.

الصدر، محمدباقر، دروس في علم الأصول، جماعة المدرسين في الحوزة العلمية بقم، 1418 هـ.

الطباطباي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 1390 ه.

الطبرسي، الفضل بن حسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، ناصر خسرو، تهران، 1372 ش. القرضاوي، يوسف، الإسلام و العلمانية وجهًا لوجهه، مكتبة وهبة للطباعة والنشر، القاهرة، 1997 م.

المجلسي، محمدباقر، بحار الأنوار، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1396 ش.

المختار الأحمر، العلاقة بين الفطرة والشريعة، مجلة الإسلام في آسيا، العدد 1، 2018 م.

ایازی، محمدعلی، جامعیت قرآن، نشر کتاب میبن، رشت، 1380 ه.

جوادي آملي، عبد الله، نسبة الدين والدنيا، بررسي و نقد نظريه سكولاريزم، نشر اسرا، قم، 1381 ش.

حسيبة مصطفى، المعجم الفلسفي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردنّ، 1433 هـ.

رابيرتسون، رونالد، العالمية (كتاب باللغة الفارسية)، ترجمة كمال بولادي، نشر ثالث، طهران، 1992 م.

سبحاني، جعفر، مفاهيم القرآن، مؤسسة الإمام الصادق الله ، قم، 1421 هـ.

شمس الدين، محمدمهدي، العلمانية، المؤسسة الدولية، بيروت، 1996 م.

طباطبایی، محمدحسین، فرازهایی از اسلام، جمع سیدمهدی آیت الهی، طهران، جهان آرا.

طيب بن عون، العلمانية عند الغرب بين جدلية الدين والوضعية المادية، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المجلد الثامن، العدد 1، 2022 م.

كلانتري، أبو القاسم، مطارح الأنظار.. تقريرات بحث الشيخ الأنصاري، ط2، مجمع الفكر الإسلامي، قم المشرّفة، 1425 ه.

لاریجانی، صادق، مشروعیت حکومت اسلامی، سروش اندیشه، سال دوم، شمارگان 7 و 8، 1378 ش.

محمود أحمد، الدولة في الفكر النهضوي العربي الحديث، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية. مكارم الشيرازي، ناصر، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، مدرسه الإمام علي بن أبي طالب الله ، 1421 هـ.

نبيل درار، الدين والتحدّيات الحداثية، المجلة الجزائرية للدراسات الإنسانية، العدد 2، 2021م. كريمي، مصطفى، جامعيت قرآن، مؤسسة المصباح الثقافية، بيروت، 1436 هـ.